

اسم العملية : تجديد التصاريح لوسائل النقل العام

رقم العملية: (٥/١٦/١)

المديرية: اقليم الشمال او الوسط او الجنوب

الوثائق المطلوبة لإنجاز العملية:

- صورة عن وصل مالي بقيمة ٥٠ دينار لنفس العام

- صورة عن رخص المهن سارية المفعول

- التصاريح القديمة

- سجل تجاري

خطوات العملية التفصيلية:

١. تقديم الاستدعاء من قبل مالك المركبة

٢. تسليم التصريح القديم

٣. تعديل التصريح

٤. استلام التصريح الجديد

التشريعات التي تحكم العملية:

تعليمات اسس وشروط منح التصاريح والترخيص لوسائل النقل العام

الشريك الخارجي المعنى بالعملية ان وجد:

ادارة ترخيص السوافين والمركبات

الجهة المعنية:

وحدة تكنولوجيا المعلومات/ مديرية الاقليم/ المكاتب

الوقت المستغرق للعملية: ١٠ دقائق

تجديد التصاريح لوسائل النقل العام

